

الفرض وهو عبارة عن قطعة أرض صالحة للبناء تقع بحوض دائر الناحية رقم ١٠ ضمن القطعة رقم ٣٥ ، بزمام ناحية طلا مرک الفشن محافظة بنى سويف بمسطح ١١ قيراطاً و ١٤ مهماً تقريباً .

وترجع أسباب التجاوز في المساحة عن ٦ قراريطاً إلى أن محافظة بنى سويف اعتمدت نموذجاً خاصاً للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات التي تفرد بها المحافظة فضلاً عن أن طبيعة التربة تستوجب أن تبقى أجهزة الصرف في مكان مجاور للوحدة ، كما أن مصلحة الطرق والكباري تشرط ترك مسافة عشرة أمتار .

وحدود هذه القطعة هي :

الحد البحري : باقى القطعة رقم ٣٦، ٣٥ بحوضه بطول - ٥٤ متراً تقريباً .

الحد الشرقي : بعضه طريق زراعي عموى ١٠١ وبعضه باقى القطعة رقم ٣٦ بحوضه بطول - ٤٥٤ متراً تقريباً .

الحد القبلي : باقى القطعة رقم ٣٦، ٣٥ بحوضه . بطول - ٤٥٤ متراً تقريباً .

الحد الغربي : باقى القطعة رقم ٣٥ بحوضه بطول - ٤٥٤ متراً تقريباً .

وهذه القطعة ملك محمد كمال السيد محمد السيد عبد الطيف العدوى . وأقيمت الوحدة فعلاً .

وقد ارتبطت وزارة الخزانة تحت رقم ٤٩ في ٢/٦/١٩٦٨ بمبلغ ٦٩٥٧٩٥ جنيهها (ستين ألفاً وسبعيناً وخمسة وتسعين جنيهاً) وذلك لتمويلات أراضي مشروعات توزيع الملكية لمحافظة بنى سويف ضمن مبلغ ٥٠ مليون جنيه المخصصة لتمويلات القطاع الخاص وذلك حسبما جاء في كتاب الإدارة العامة لحسابات الخزانة العامة والارتباطات الخارجية رقم ٦٢٣ - ٤/١٦ بتاريخ ٢/٦/١٩٦٨ وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع لمشروع .

وحيث أن توزيع الملكية لتنمية العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ - كأن تغير صفة التنمية العامة يكون بقرار من السيد رئيس الجمهورية إعمالاً لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض أحكام الحامة بتوزيع الملكية لتنمية العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث أن الأمر يقتضي الاستعجال فقد تضمن القرار الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك تشرف وزارة الإدارة المحلية - بعرض مشروع القرار المرافق .  
برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدى عاشور

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٣١ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إقامة وحدة صحية ريفية بقرية طلا  
مرک الفشن محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن توزيع ملكية العقارات للنفع  
العامه والتحسين ؟

ومن القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام  
الخاصة بتوزيع الملكية لتنمية العامة والاستيلاء على العقارات ؟

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة وحدة صحية  
ريفية بقرية طلا مرک الفشن محافظة بنى سويف .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة  
هذا المشروع البالغ مساحتها ١١ قيراطاً و ١٤ مهماً والمتراكمة للسيدين / محمد  
عبد الطيف العدوى و محمد كمال السيد محمد السيد والموضع بيانها وموقعها  
وحدودها بالذكره والرسم المرافقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شوال سنة ١٣٨٩ (٣٠ ديسمبر ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

مذكرة ايضاحية

لقرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣١ لسنة ١٩٦٩

بشأن اعتبار مشروع إقامة وحدة صحية ريفية بقرية طلا  
مرک الفشن محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

تقرر في السنة (١٩٦٤ - ١٩٦٥) من مشروع السنوات الخمس الأولى  
(١٩٦١/٦٠ - ١٩٦٥/٦٤) للوحدات الصحية الريفية إقامة وحدة  
صحية ريفية بقرية طلا مرک الفشن محافظة بنى سويف وذلك لمواجهة  
الأحوال الصحية في هذه الجهات . وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا